A

ويبـــو

WO/GA/30/8
الأصل : بالإنكليزية
التاريخ : ٢٠٠٣/١٠/١

المنظمـــــة العالميـــــة للملكيـــــة الفكريـــــة

جنيـــف

الجمعية العامة للويبو

الدورة الثلاثون (الدورة العادية السادسة عشرة)

جنيف، من ٢٢ سبتمبر/أيلول إلى الأول من أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٣

التقرير

الذي اعتمدته الجمعية

١ – تناولت الجمعية العامة البنود التالية من جدول الأعمال الموحد (الوثيقـــة A/39/1): ١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٧ و٨ و١٠ و١١ و١٢ و١٣ و١٧ و١٨ و٢٠ و٢٣ و٢٥ و٢٦.

٢ – وترد التقارير عن تلك البنود، باستثناء البنود ٨ و١٠ و١٢ و١٣ و١٧ و٢٠، في التقرير العام (الوثيقة A/39/15).

٣ – وترد التقارير عن البنود ٨ و١٠ و١٢ و١٣ و١٧ و٢٠ في هذه الوثيقة.

٤ – وأعيد انتخاب السيد برنار كسدجيان (فرنسا) رئيسا للجمعية العامة وترأّس اجتمـــاع الجمعيـــة العامة. وتمّ انتخاب السيدة دروتي أنغوتيه (كينيا) والسيد وانغ شنشوان (الصين) نائبين للرئيس.

البند ٨ من جدول الأعمال الموحد:
تكوين لجنة البرنامج والميزانية

٥ - استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/GA/30/1.

٦ - وأشار رئيس الجمعية العامة، السفير برنار كسدجيان (فرنسا)، إلى رفع الاقتراح التالي بشأن تكوين اللجنة إلى الجمعية العامة للويبو عقب مشاورات غير رسمية دارت بين منسّقي المجموعات ومراعاةً للحاجة التي عبّر عنها عدد من الوفود إلى تحسين التمثيل الجغرافي في لجنة البرنامج والميزانية: الجزائر والأرجنتين والبرازيل وبلغاريا وكندا وشيلي والصين وكولومبيا والجمهورية التشيكية وإكوادور ومصر وفرنسا وألمانيا وهنغاريا والهند وإيطاليا واليابان وكينيا وقيرغيزستان والمكسيك والمغرب وهولندا ونيجيريا وعُمان وباكستان والفلبين وجمهورية كوريا والاتحاد الروسي والسنغال وصربيا والجبل الأسود وسلوفينيا وجنوب أفريقيا وإسبانيا وسري لانكا وسويسرا (بحكم موقعها) وتايلند وأوكرانيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية وفنزويلا وزامبيا (٤١).

٧ - وشرح الرئيس الاقتراح قائلا إنه يكتسي طابعا عمليا ينجم عن سلسلة المشاورات التي أجراها منسّقو المجموعات. وشدّد على مدى صعوبة وضع معايير موضوعية أثناء تلك المشاورات وأن الجهود انصبّت على محاولة الحدّ من الإحباط بدلا من تحقيق أكبر قدر من الرضا. وأشار أيضا إلى أن العضوية في تلك اللجنة تترتب عليها مسؤولية كبيرة وتتطلّب قدرا كبيرا من العمل. ومضى يقول إن أعضاء لجنة البرنامج والميزانية يحمِّلون أنفسهم واجبا أدبيا بالمشاركة في اللجنة وأعمالها. وفي الختام، ذكّر الرئيس بأن لجنة البرنامج والميزانية مفتوحة للجميع وبإمكان أي دولة عضو تكون طرفا في الويبو أن تشترك في أعمالها بصفة مراقب.

٨ - وتحدّث وفد البرتغال باسم المجموعة باء وشكر الرئيس على ما أبداه من فعّالية ومهارة دبلوماسية وحنكة أثناء سلسلة المشاورات التي جرت في الفترة من سبتمبر/أيلول ٢٠٠٢ إلى يوليه/تموز ٢٠٠٣ مع منسّقي المجموعات بشأن تكوين لجنة البرنامج والميزانية. وتوجّه بالشكر أيضا إلى كل الوفود المعنية لما أبدته من تعاون ومرونة أثناء المشاورات التي انتهت بفضل ذلك إلى نتيجة إيجابية إذ اتفقت الآراء على اقتراح بتكوين جديد للجنة البرنامج والميزانية.

٩ - وقال الوفد إن التكوين الجديد المتفق عليه للجنة البرنامج والميزانية ينمّ عن زيادة بثمانية أعضاء مقارنة بعدد الأعضاء السابق في لجنة البرنامج والميزانية. واستطرد قائلا إن المقاعد الإضافية في لجنة البرنامج والميزانية ستُوزَّع بين المجموعات على أساس يأخذ بعين الاعتبار مشاغل من دعا إلى زيادة التوازن في التمثيل الجغرافي. وقال أيضا إن المجموعة ترى أن معيار التمثيل الجغرافي المنصف يندرج ضمن معايير أخرى لا بدّ من مراعاتها لدى تكوين هيئة من هيئات الويبو على ذلك القدر من الأهمية. وأشار وفد البرتغال إلى أن الحلّ ليس بالأمثل أو الأفضل للجميع على أنه حلّ بنّاء يمكن تنفيذه لأنه يقوم على أسس عملية منبعها روح التسوية. وأضاف قائلا إن المجموعة باء تحيط علما بتوافق الآراء المحقق وترحّب بالأعضاء المنتخبة لما تبقى من الفترة الجارية، أي من سبتمبر/أيلول ٢٠٠٣ إلى سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥.

١٠- ووافقت الجمعية العامة على تكوين لجنة البرنامج والميزانية، كما ورد وصفه في الفقرة ٦ أعلاه، للفترة الممتدّة من سبتمبر/أيلول ٢٠٠٣ إلى سبتمبر/أيلول ٢٠٠٥.

البند ١٠ من جدول الأعمال الموحد:
المؤتمر الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري

١١- استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/GA/30/3.

١٢- وقدّمت الأمانة الوثيقة WO/GA/30/3 وذكّرت بالقرار الذي اعتمدته الجمعية العامة للويبو في دورتها التي انعقدت في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٢ ودعت فيه إلى عقد اجتماع خاص غير رسمي ومفتوح لكل الدول الأعضاء المهتمة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية لبحث مسألة تجديد الحوار بشأن حماية الأداء السمعي البصري. وأعلنت الأمانة أن من المقترح عقد الاجتماع يومي ٦ و٧ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٣. وقالت إن من المقترح أيضا الاحتفاظ بمسألة المؤتمر الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري في جدول أعمال الجمعية العامة للويبو لدورتها المنعقدة في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤.

١٣- وذكّر الرئيس بأن الجمعية العامة كانت قد وافقت، في اجتماعها الذي انعقد في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٢، على أن يواصل المدير العام والمكتب الدولي المشاورات مع جميع الجهات المهتمة وأن يكلّف بعض الخبراء بإعداد دراسات في ذلك الشأن. وقال إن تلك الدراسات لم تكن جاهزة في موعدها، ممّا حتّم تأجيل الاجتماع. ورأى أن عقد الاجتماع الخاص غير الرسمي سيكون مفيدا لتجديد الحوار بشأن حماية الأداء السمعي البصري.

١٤- وتحدّث وفد إيطاليا باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها والدول المنضمة إليها وأيّد الاقتراح المتعلق بعقد الاجتماع الخاص غير الرسمي يومي ٦ و٧ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٣. وقال إن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها والدول المنضمّة إليها قد أحاطت علما بمختلف الدراسات التي أوعزت أمانة الويبو بإعدادها استعدادا للاجتماع. ورأى أن كل دراسة من تلك الدراسات وقفت على جوانب مهمّة من القضايا المطروحة، على أن المجتمع الدولي بصدد مهمّة صعبة نظرا إلى تفاوت المفاهيم في ذلك المضمار. وصرّح قائلا إن الويبو ملزمة إزاء فنّاني الأداء بتحسين حقوقهم السمعية البصرية على الصعيد الدولي. ووافق على الاحتفاظ بمسألة المؤتمر الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري في جدول أعمال الجمعية العامة للويبو لدورتها المنعقدة في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤.

١٥- وتحدّث وفد كوستاريكا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وذكّر بأن المجموعة تعلّق أهمية خاصة على حماية الأداء السمعي البصري وتؤيد بالتالي، كعهدها في السنوات السابقة، الاقتراح الرامي إلى الاحتفاظ بتلك المسألة في جدول أعمال الجمعية العامة للويبو لدورتها المنعقدة في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤. وأضاف قائلا إن المجموعة تؤيد استئناف الاجتماع الخاص غير الرسمي يومي ٦ و٧ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٣ لحلّ القضايا العالقة بعد أن استحال عقد ذلك الاجتماع في يونيه/حزيران ٢٠٠٣. وأضاف قائلا إن سنوات عديدة قد مرّت منذ بدء المناقشات بشأن تلك المسألة وإن الدول الأعضاء كانت قد اقتربت جدا من تحقيق توافق في الآراء في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠، علما بأن ذلك التوافق لم يتحقق. وصرّح الوفد قائلا إن من الضروري تعجيل عملية المفاوضات لاستكمال عمل المؤتمر الدبلوماسي.

١٦- وتحدّث وفد رومانيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى ودول البلطيق وأحاط علما بالاقتراحات الواردة في الوثيقة WO/GA/30/3. وذكّر بأن معظم الدول الأعضاء في تلك المجموعة تحمي الأداء السمعي البصري في قوانينها الوطنية. وعليه، قال الوفد إن المجموعة تعلّق أهمية على تسوية القضايا العالقة وتؤيد اقتراح الأمانة بعقد الاجتماع الخاص غير الرسمي يومي ٦ و٧

نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٣. ومضى يقول إن المجموعة تؤيد أيضا الاقتراح الرامي إلى الاحتفاظ بمسألة المؤتمر الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري في جدول أعمال الجمعية العامة لدورتها المنعقدة في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤.

١٧- وساند وفد جنوب أفريقيا اقتراح الأمانة بالاحتفاظ بمسألة المؤتمر الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري في جدول أعمال الجمعية العامة للويبو لدورتها المنعقدة في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤. وعقد الأمل على إيجاد حلول للقضايا العالقة. ورأى الوفد أن من المناسب أن تقام حلقة وصل بين المؤتمر الدبلوماسي وعمل اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، بحيث يتيسّر تقييم التقدّم المحرز في المسألتين سنة ٢٠٠٤ بطريقة متكاملة.

١٨- ورحّب وفد المكسيك بمبادرة الأمانة إلى استئناف الحوار عن حماية الأداء السمعي البصري. وأحاط الجمعية علما بأن قانونه الوطني أصبح يحمي المؤلفين وفنّاني الأداء. وأشار إلى أن تلك الحماية تسري مدّة ١٠٠ سنة بعد وفاة المؤلف و٧٥ سنة فيما يتعلق بحق فنّان الأداء في استغلال أدائه، علما بأن ذلك الحق غير قابل للتنازل أو النقل. وأيّد الوفد اقتراح الأمانة بعقد اجتماع خاص غير رسمي والاحتفاظ بمسألة المؤتمر الدبلوماسي في جدول أعمال الجمعية العامة.

١٩- وأقرّ وفد اليابان بالجهود التي بذلتها مختلف الأطراف والأمانة لإيجاد حلول ممكنة بشأن معاهدة الأداء السمعي البصري خلال السنوات الثلاث الماضية منذ انعقاد المؤتمر الدبلوماسي الأخير. وقال إن التقدّم المحرز كان محدودا مع ذلك. وعلّق أهمية على اعتماد معاهدة بشأن حماية الأداء السمعي البصري لضمان التوازن بين مختلف أصحاب الحقوق المجاورة. ورأى أن الاجتماع الخاص غير الرسمي من شأنه أن يحافظ على الزخم، وعقد الأمل على إحراز تقدّم ملموس نحو إبرام صك دولي جديد. وأعرب الوفد عن تأييده التامّ لاقتراحات الأمانة الواردة في الوثيقة WO/GA/30/3 وأعلن عن استعداده للتعاون مع البلدان الأخرى من أجل إبرام المعاهدة.

٢٠- وعبّر وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن تقديره ودعمه لجهود المدير العام والمكتب الدولي وللاقتراح بالاحتفاظ بمسألة مؤتمر دبلوماسي محتمل عن حماية الأداء السمعي البصري في جدول أعمال الجمعية العامة للويبو لدورتها المنعقدة في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤.

٢١- وساند وفد قيرغيزستان الاقتراح بعقد اجتماع خاص غير رسمي عن حماية الأداء السمعي البصري يومي ٦ و٧ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٣. وعقد الأمل على أن يكون الاجتماع بنّاء ويحرز تقدّما نحو استئناف المؤتمر الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري.

٢٢- وأيّد وفد الفلبين الاحتفاظ بمسألة المؤتمر الدبلوماسي في جدول أعمال الجمعية العامة لسنة ٢٠٠٤ وعقد اجتماع خاص غير رسمي عن الموضوع في نوفمبر/تشرين الثاني. ورأى أن الوقت قد حان لبلوغ نتيجة نهائية في ذلك المضمار واقترح على المكتب الدولي النظر في تنظيم أنشطة إضافية على الصعيد الإقليمي أو الوطني في ذلك الشأن ودعم اشتراك البلدان النامية في المؤتمر الدبلوماسي والاجتماع الخاص غير الرسمي.

٢٣- وأحاط وفد الاتحاد الروسي علما بالجهود التي بذلها المكتب الدولي من أجل المضي قدما في إبرام معاهدة دولية بشأن حماية الأداء السمعي البصري. ورأى أن من المهم بمكان عقد الاجتماع الخاص غير الرسمي في نوفمبر/تشرين الثاني لما قد يتيحه من فرصة لحلّ مختلف القضايا المتعلقة بالمادة ١٢ من مشروع المعاهدة الحالي. وعقد الوفد الأمل على عقد مؤتمر دبلوماسي بشأن ذلك الموضوع سنة ٢٠٠٥.

٢٤- وساند وفد المغرب جهود الأمانة من أجل عقد اجتماع خاص غير رسمي عن حماية الأداء السمعي البصري. ورأى أن من الضروري الاحتفاظ بمسألة حماية الأداء السمعي البصري في جدول أعمال الجمعية العامة لدورة سنة ٢٠٠٤. ورأى أيضا أن الوقت قد حان لبلوغ نتائج مرضية بشأن حماية الأداء السمعي البصري.

٢٥- وأيّد وفد بنما بيان مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي المساند لعقد اجتماع خاص غير رسمي بشأن حماية الأداء السمعي البصري والاحتفاظ بتلك المسألة في جدول أعمال دورة الجمعية العامة لسنة ٢٠٠٤. وعبّر عن ثقته في تقدّم المناقشات التي ستجري وإمكانية حلّ الخلافات القائمة.

٢٦- وأثنى ممثّل الجمعية الوطنية المكسيكية لفنّاني الأداء على المدير العام اهتمامه بالحفاظ على زخم المناقشات الجارية بشأن حماية الأداء السمعي البصري. والتمس من أعضاء الجمعية أن تحتفظ بتلك المسألة في جدول أعمال دورتها لسنة ٢٠٠٤ وأن تعجّل المناقشات المؤدية إلى اعتماد معاهدة. وأشار إلى أن المكسيك قد عمدت مؤخرا إلى إصلاح تشريعها بشأن حق المؤلف بغية رفع مستوى الحماية الممنوحة لفنّاني الأداء وغيرهم من أصحاب الحقوق. وأكّد ثقته في أن مطالب فنّاني الأداء بالحماية ستحظى بالاهتمام على الصعيد الدولي.

٢٧- وعبّر ممثّل الاتحاد الدولي للممثّلين عن مساندة فنّاني الأداء في كل أرجاء العالم لإبرام صكّ دولي يحتوي على حماية كافية بشأن الانتفاع بأدائهم في المحيط التناظري والمحيط الرقمي، بما في ذلك الحقوق المعنوية والمكافأة مقابل كل شكل من أشكال الاستغلال. ورأى أن الوقت قد حان بعد ثلاث سنوات من الصمّت لاستئناف المناقشات التي ينبغي ألاّ تقتصر على الولايات المتحدة الأمريكية والجماعة الأوروبية وأن تدور في إطار متعدّد الأطراف يشمل كل أعضاء المجتمع الدولي. وأثنى على الأمانة اقتراحها ودعا جميع الدول الأعضاء إلى الاشتراك بشكل بنّاء في الاجتماع الخاص غير الرسمي. وقال إن الوقت قد حان أيضا لطرح اقتراحات ملموسة من شأنها أن تؤدي إلى الحماية الدولية التي يطلبها فنّانو الأداء.

٢٨- وأحاط الرئيس علما بتوافق الآراء في الجمعية حول المسألتين المطروحتين في الوثيقة WO/GA/30/3، أي عقد الاجتماع الخاص غير الرسمي في ٦ و٧ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٣ والاحتفاظ بمسألة المؤتمر الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري في جدول أعمال الجمعية العامة للويبو لدورتها المنعقدة في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤. وذكّر الرئيس بالطابع غير الرسمي للاجتماع الخاص وقال إن الغرض منه يقتصر على توضيح القضايا العالقة وإتاحة أساس يكفل تقدّم المناقشات في المستقبل.

٢٩- وأحاطت الجمعية العامة علما بأن الاجتماع الخاص غير الرسمي سينعقد يومي ٦ و٧ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٣ وقرّرت الاحتفاظ بمسألة المؤتمر الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري في جدول أعمال الجمعية العامة للويبو الخاص بدورتها المنعقدة في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤.

البند ١٢ من جدول الأعمال الموحد:

بعض المسائل المتعلقة باللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ

٣٠- استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/GA/30/6.

٣١- ولدى تقديم ذلك البند من جدول الأعمال، دُعي رئيس اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ، السيد هنري ألسن (السويد)، إلى طرح خلاصة الرئاسة (مرفق الوثيقة WO/GA/30/6).

٣٢- وذكّر السيد ألسن، بإيجاز، القرار الذي اتخذته الجمعية العامة في السنة الماضية بإنشاء لجنة موحدة تتناول الملكية الصناعية وحق المؤلف والحقوق المجاورة نظرا إلى أن المشكلات هي ذاتها في المجالين. وأشار من جديد إلى أن جلّ مهمة اللجنة الاستشارية ينصبّ على إذكاء الوعي وتقديم المساعدة التقنية وتوفير التدريب ولا يشمل وضع القواعد والمعايير. ولفت النظر إلى أن ممثلين عن ٧٢ دولة عضوا و٢١ منظمة حكومية دولية ومنظمة غير حكومية قد اشتركوا في اجتماع اللجنة وأن من الجدير ذكر النقاط الجوهرية التالية المستمدّة من خلاصة الرئيس:

(أ) ساد إجماع حول الأهمية البالغة التي تكتسيها مسألة الإنفاذ والمكانة الملائمة التي تحتلّها الويبو لإذكاء الوعي في ذلك المجال؛

(ب) وأحيطت اللجنة علما بالأنشطة الكثيرة التي أنجزتها الويبو بشأن مسائل الإنفاذ وعبّرت عن تقديرها لتلك الأنشطة. وحثّت اللجنة الأمانة على الاستمرار في تضمين أنشطتها قضايا الإنفاذ، سواء كان ذلك في سياق التعاون لأغراض التنمية أو في سياق آخر مثل الشركات الصغيرة والمتوسطة، وتعزيز التعاون مع المنظمات الأخرى؛

(ج) وكان المنتدى الإلكتروني عن قضايا إنفاذ الملكية الفكرية واستراتيجياته (IPEIS) محفلا ممتازا لتبادل المعلومات والآراء. ودُعي المشاركون للاستفادة من ذلك المحفل وتزويد الأمانة بالمعلومات المناسبة؛

(د) وعبّرت اللجنة عن مساندتها لاقتراح الأمانة باتّباع منهج يقوم على اختيار موضوع لاجتماعها. ولا بد من اختيار الموضوعات والمسائل للاجتماعات المقبلة، علماً بأن المجتمعين قد اتفقوا على أن يتناول الاجتماع المقبل دور السلطات القضائية وشبه القضائية والملاحقة القضائية وأن يشمل المسائل المرتبطة بذلك مثل تكاليف الدعاوى.

(ه) وعلاوة على ذلك، قرّرت اللجنة أن تنظر الجمعية العامة المنعقدة حاليا في طلب وفد المملكة العربية السعودية الذي ساندته عدد من البلدان العربية والداعي إلى توفير وثائق عمل اللجنة مترجمةً إلى اللغة العربية.

٣٣- وقالت الأمانة إنها تعي صعوبة العمل بسبب العدد المحدود من اللغات التي تُتاح بها الوثائق ودعت إلى أن تؤخذ في الحسبان أيضا العواقب المالية المترتبة على ترجمة الوثائق إلى كل اللغات الرسمية في الويبو. واقترحت بالتالي طرح تلك المسألة على لجنة البرنامج والميزانية لتنظر فيها.

٣٤- وشكر وفد المملكة العربية السعودية المدير العام والأمانة على الوثائق الممتازة المعدّة لاجتماع اللجنة الاستشارية. وصرّح قائلا إن توفير وثائق العمل باللغة العربية من شأنه أن يساعد البلدان النامية على الوفاء بالتزاماتها الدولية. وأضاف قائلا إن من شأنٍ ذلك أن يعود بالفائدة على أكثر من ٢٠ بلدا ناطقا باللغة العربية وذكّر بأن اللغة العربية لغة رسمية تترجم إليها عادة وثائق الويبو المعدّة لاجتماعات الجمعيات.

٣٥- وأشار وفد مصر إلى اجتماع اللجنة في السنة الراهنة. وعبّر في هذا الصدد عن تقديره للعملٍ الذي أنجزته الأمانة للإعداد لذلك الاجتماع ولرئاسة السيد ألسن البارعة. وقال إن الاجتماع شهد تبادلاً بنّاء للآراء. وشدّد الوفد على أهمية الإنفاذ باعتباره أحد الركائز في أي نظام فعّال لحماية الملكية الفكرية. وأعرب عن تطلّعه إلى الاجتماع المقبل الذي ستعقده اللجنة الاستشارية في جنيف وتتناول فيه دور الجهاز القضائي. وأيّد الوفد تمام التأييد طلب المملكة العربية السعودية بترجمة وثائق العمل إلى اللغة العربية. وأعرب عن تفهمه لعواقبه المالية. وذكّر الوفد بأنه كان قد تقدّم بطلب لترجمة وثائق عمل اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور

إلى اللغة العربية. واقترح أن تُتاح الوثائق التي تكتسي أهمية خاصة باللغة العربية أيضا في مرحلة أولى.

٣٦- وتحدّث وفد البرتغال باسم المجموعة باء وذكّر بأن مسألة إنفاذ حقوق الملكية الفكرية تحظى بأهمية كبيرة. ولفت النظر إلى أن الجمعية العامة كانت قد وافقت في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٢ على إنشاء اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ. ومضى يقول إن المجموعة باء تعرب عن تقديرها لذلك القرار وإقامة المنتدى الإلكتروني الذي أتاح آلية ممتازة لتبادل المعلومات والخبرات في مجال الإنفاذ. وقال إن اللجنة عقدت دورتها الأولى في يونيه/حزيران الماضي برئاسة السيد هنري ألسن الذي يستحق كل عبارات الإطراء. واستطرد قائلا إن المجموعة تحثّ الويبو على الاستمرار في إدراج مسألة الإنفاذ في أنشطتها المتعلقة بالتعاون لأغراض التنمية وغيرها من الأنشطة مثل تلك المتعلقة بالشركات الصغيرة والمتوسطة. وفيما يتعلق بالطلب الذي تقدّم به وفد المملكة العربية السعودية وسانده عدد من البلدان العربية بشأن إعداد وثائق العمل باللغة العربية، أشار الوفد إلى أن وثائق اجتماعات لجان الويبو تعدّ عادة باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية فقط، وصرّح قائلا إن المجموعة باء تودّ أن تعرف العواقب المالية المترتبة على ذلك الطلب قبل أن تعلن أي موقف في جوهر تلك القضية. وعليه، دعا الوفد الأمانة إلى إعداد دراسة عن العواقب المالية المترتبة على توفير الوثائق بلغات غير اللغات العادية وترفعها إلى الجمعية العامة المقبلة لتنظر فيها.

٣٧- وتحدّث وفد كازاخستان باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية وأعرب عن تقديره لعمل السيد ألسن والأمانة. وصرّح قائلا إن بلدان المجموعة تواجه صعوبات مماثلة للصعوبات التي تواجهها البلدان العربية وإن ١٢ بلدا على الأقل سيستفيد من إتاحة الوثائق باللغة الروسية. وأيّد الوفد اقتراح الأمانة بطرح تلك المسألة على لجنة الميزانية لتنظر فيها.

٣٨- وتحدّث وفد كوستاريكا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وشكر الأمانة على وثائق العمل وأعرب عن تقديره لإنشاء اللجنة الاستشارية التي لا تشمل صلاحياتها وضع القواعد والمعايير. وعبّر عن تطلّعه إلى التزام اللجنة بنطاق مهمتها والموارد المخصصة لها في عملها المقبل. وذكر أن المجموعة ترغب في عقد الاجتماعات المقبلة في جنيف فقط.

٣٩- وتحدّث وفد إيطاليا باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان المنضمّة إليه وأيّد جهود الويبو في مجال الإنفاذ. وفي هذا الصدد صرّح الوفد قائلا إن الاتحاد الأوروبي يودّ أن يعرب عن امتنانه لإنشاء اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ أثناء انعقاد الدورة السابقة للجمعية العامة للويبو. وأشار إلى أن الاتحاد الأوروبي على اقتناع بأن الإنفاذ قضية مهمة للغاية وأن تدابير الإنفاذ ينبغي أن تكون جزءا لا يتجزأ من نظام شامل يكفل الحماية القانونية لحق المؤلف والحقوق المجاورة وحقوق الملكية الصناعية. وذكر الوفد بأن مناقشات الدورة الأولى للجنة الاستشارية التي انعقدت في الفترة من ١١ إلى ١٣ يونيه/حزيران ٢٠٠٣ في جنيف انصبّت على المسائل الإدارية والإجرائية فضلا عن نطاق أنشطة اللجنة والمسائل المتعلقة بإنفاذ حقوق الملكية الفكرية وموضوع التنسيق والتدريب وصياغة استراتيجيات الإنفاذ وبعض المسائل المتعلقة بالتبادل الإلكتروني للمعلومات وعمل اللجنة المقبل. وأيّد الوفد تماما القرار بعقد الاجتماع المقبل للجنة سنة ٢٠٠٤ وتضمينه عروضا عن دور الهيئات القضائية وشبه القضائية في مضمار أنشطة الإنفاذ والمسائل المتعلقة بذلك مثل تكاليف الدعاوى. وشدّد الوفد على أن الاتحاد الأوروبي قد قطع شوطا مهما نحو إنفاذ نظام حماية الملكية الفكرية إذ اعتمد قبل بضعة أسابيع نظاما له (هو نظام مجلس أوروبا رقم ٢٠٠٣/١٣٨٣ المؤرخ في ٢٢ يوليه/تموز ٢٠٠٣) بشأن مكافحة التزوير والسلع المقرصنة على الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي. وأعلن الوفد أيضا أن الاتحاد الأوروبي يبحث حاليا نصّ توجيه يسمح بتنسيق قوانين الدول الأعضاء بشأن سبل إنفاذ حقوق الملكية الفكرية. وشدّد على ضرورة أن تكون الدورة المقبلة التي ستعقدها اللجنة سنة

٢٠٠٤ بمثابة محفل تتناول فيه الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية تلك المسائل بهدف تعزيز أنشطة الويبو في مجال الإنفاذ ولا سيما توفير حماية فعّالة لحقوق الملكية الفكرية.

٤٠- وعبّر وفد المغرب عن تقديره لأنشطة شعبة الإنفاذ والمشروعات الخاصة. وساند أيضا البيان الذي أدلى به وفد المملكة العربية السعودية. وعلى ضوء أهمية المشاورات الجارية على الصعيد الوطني، اقترح الوفد إيلاء العناية لترجمة وثائق العمل إلى اللغة العربية مهما كانت العواقب المالية لكي يتيسّر تنفيذ الالتزامات الدولية.

٤١- وشدّد وفد جمهورية مولدوفا على أهمية عمل اللجنة الاستشارية بالنسبة إلى بلدان مجموعته. وأشار إلى أن تلك البلدان مجهزة بالإطار القانوني الذي يحمي حقوق الملكية الفكرية على أنها توجّه اهتمامها الآن صوب تنفيذ تلك الحقوق بعد أن أنشأت مؤخرا جهازا متخصصا بإنفاذ حقوق الملكية الفكرية.

٤٢- وعبّر وفد جنوب أفريقيا عن مساندته لعمل اللجنة الاستشارية والتمس من الويبو إعداد دراسة لتحديد الوقع الاقتصادي لحماية حقوق الملكية الفكرية على الصعيد الوطني بهدف بيان مدى إسهام الملكية الفكرية في الناتج القومي الإجمالي للبلد أو الإقليم نظرا إلى تأثير ذلك في اعتمادات الميزانية على الصعيد الوطني.

٤٣- وصرّح وفد الجزائر قائلا إنه يتتبّع عن كثب أعمال اللجنة الاستشارية ويؤيد طلب المملكة العربية السعودية. ووافق الوفد على أن تحال مسألة ترجمة وثائق عمل اللجنة إلى اللغة العربية إلى لجنة البرنامج والميزانية كما اقترحت ذلك الأمانة.

٤٤- وأعلن وفد الفلبين أنه يعلّق أهمية كبيرة على إنفاذ حقوق الملكية الفكرية ويؤيد بحث دور الجهاز القضائي في الاجتماع المقبل. وأشار أيضا إلى ضرورة تشجيع اشتراك الهيئات المعنية وأحاط المجتمعين علما بإنشاء دائرة دائمة للإنفاذ ستشترك بنشاط في عمل اللجنة المقبل.

٤٥- وتحدّث وفد زامبيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية وأثنى على الأمانة عملها الفعّال وشكر السيد ألسن على حسن رئاسته. وعبّر عن تأييد المجموعة لاقتراح الأمانة بشأن ترجمة وثائق العمل إلى اللغة العربية ودعا المجموعة باء إلى التحلّي بمزيد من المرونة لإيجاد حلّ. وأشار إلى أن الإنفاذ جزء لا يتجزّأ من حماية الملكية الفكرية، وقال إن المجموعة ترحّب بعمل اللجنة في ذلك الصدد. وأضاف قائلا إن حماية حقوق الملكية الفكرية وإنفاذها يسهمان في التنمية الاجتماعية والاقتصادية وحثّ الأمانة على توفير المساعدة التقنية الضرورية.

٤٦- وأيّد وفد الولايات المتحدة الأمريكية البيان الذي أدلى به وفد البرتغال باسم المجموعة باء وعبّر عن تقديره لعمل اللجنة الاستشارية. وساند الوفد ترجمة وثائق العمل إلى لغات أخرى شرط أن يتمشى ذلك مع الموارد المتاحة.

٤٧- وأعلن وفد السودان عن تقديره لأنشطة الإنفاذ في إطار اللجنة الاستشارية وأيّد اقتراح المملكة العربية السعودية بتوفير وثائق العمل باللغة العربية نظرا إلى أن من شأن ذلك أن يساعد البلدان العربية على الوفاء بالتزاماتها في مجال الإنفاذ. وقال الوفد إنه يدرك ما يُرتبه ذلك من عواقب في الميزانية، على أنه سيعود بالفائدة على عدة بلدان.

٤٨- وشكر وفد الصين الأمانة والسيد ألسن على عملهما وعلّق أهمية كبيرة على مسألة الإنفاذ في مجال حماية الملكية الفكرية. وأشار الوفد إلى أن حكومته قد بذلت جهودها وحققت نتائج جيدة في إنفاذ حقوق الملكية الفكرية في الصين. وذكّر بأن اجتماع اللجنة الاستشارية السابق قد أتاح منتدى لتبادل

الخبرات ودعا إلى الالتزام بالولاية المنوطة باللجنة وفقا لقرار الجمعية العامة السابق. وحث الوفد على التركيز على التثقيف والتدريب وإذكاء الوعي في العمل المقبل من أجل النهوض بمستوى الإنفاذ في البلدان النامية خاصة.

٤٩- وساند وفد الاتحاد الروسي البيان الذي أدلى به وفد كازاخستان وشكر رئيس اللجنة الاستشارية والأمانة على الوثائق الممتازة. وشدّد الوفد على أهمية إنفاذ حقوق الملكية الفكرية وأهمية توفير التثقيف والتدريب لجميع أصحاب المصالح المعنيين. وفيما يتعلق بالفقرة ٥ من الوثيقة WO/GA/30/6، اقترح الوفد معاملة كل اللغات الرسمية للويبو على قدم من المساواة وأن تنظر لجنة البرنامج والميزانية في اعتبار اللغة الروسية أيضا من لغات عمل اللجنة الاستشارية.

٥٠- وأكّد وفد عُمان أهمية اللجنة الاستشارية لما تقدّمه من مساعدة إلى البلدان النامية في مجال الإنفاذ وأعرب عن مساندته لاقتراح المملكة العربية السعودية.

٥١- وعلّق وفد تونس أهمية كبيرة على اللجنة الاستشارية وقال إنه تتبّع أنشطتها. وعبّر عن تأييده الكامل لطلب المملكة العربية السعودية. وقال إن السلطات القضائية والجمركية تباشر جلّ عملها باللغة العربية وإن ترجمة وثائق اللجنة إلى تلك اللغة من شأنه أن يسمح للسلطات المعنية بتتبع عمل اللجنة والاشتراك فيه بفعالية.

٥٢- وأعرب وفد قيرغيزستان عن تقديره لعمل اللجنة الحالي والمقبل. وأيّد أيضا البيان الذي أدلى به وفد كازاخستان. وأشار إلى أهمية القضية وقال إن العديد من الهيئات الوطنية ستعنى بمكافحة التزوير والقرصنة وإنها ستستند في عملها إلى وثائق معدّة باللغة الروسية. واستخلص قائلا إن من المفيد جدا إتاحة وثائق العمل باللغة الروسية.

٥٣- وساند ممثّل جامعة الدول العربية الاقتراح الذي تقدّمت به المملكة العربية السعودية وعدد من وفود البلدان العربية. ورأى أن من المهمّ أن تتسلّم الجامعة والدول الأعضاء فيها وثائق العمل باللغة العربية نظرا إلى أن فهم قضايا الملكية الفكرية رهن بتوافر الوثائق باللغة العربية. وطالب بترجمة كل وثائق الويبو إلى اللغة العربية واعتماد تلك اللغة في اتحادات وجمعيات أخرى للويبو، ذلك أنها تنفذ سنويا برامج باللغة العربية تتناول جميع مجالات حماية الملكية الفكرية. ودعا إلى رفع اقتراح الأمانة إلى لجنة البرنامج والميزانية لا للنظر فيه فحسب بل لتنفيذه أيضا. وأضاف قائلا إن إذكاء الوعي من المحاور الرئيسية والعوامل المهمة جدا في عملية الإبداع والاختراع.

٥٤- واختتم الرئيس النقاش بتهنئة اللجنة ورئيسها السيد ألسن وشدّد على أن جميع الوفود تساند عمل اللجنة وتقرّ بأنها قامت بمهامها بشكل إيجابي جدا.

٥٥- وإن الجمعية العامة

"١" أحاطت علما بخلاصة الرئاسة وحثّت اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ على مواصلة عملها؛

"٢" وقرّرت طرح مسألة لغات وثائق العمل على لجنة البرنامج والميزانية لتنظر فيها وترفع تقريرا بشأنها إلى الجمعيات المنعقدة سنة ٢٠٠٤.

البند ١٣ من جدول الأعمال الموحد:
بعض المسائل المتعلقة باللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور

٥٦- استندت المناقشات إلى الوثائق WO/GA/30/5 وWO/GA/30/7 وWO/GA/30/7 Add.1.

٥٧- وعند افتتاح باب المناقشة حول البند ١٣، دعا الرئيس الدول الأعضاء إلى التعبير عن آرائها حول اقتراح اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور بإحالة مسودّة الدراسة التقنية بشأن متطلبات الكشف فيما يتعلق بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية ("الدراسة التقنية") الواردة في الوثيقة WO/GA/30/7 Add.1 إلى أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوّع البيولوجي باعتبارها وثيقة تقنية مرجعية. وأحاط الرئيس المجتمعين علماً بالمشاورات غير الرسمية التي جرت بشأن المهام المقبلة للجنة المذكورة بالاستناد إلى مشروع اقتراح قدّمه الرئيس.

٥٨- وتحدّث وفد زامبيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية وأكّد دعمه وتقديره للعمل المنجز حتى تاريخه في سياق اللجنة الحكومية الدولية. وأشار إلى أن اعتماد منهج يركّز على السياسات في المناقشات والنظر في مختلف التجارب الوطنية والإقليمية قد ساهما في تعزيز فهم القضايا المطروحة بمختلف أبعادها. ورأى أن تكوين الكفاءات وإعداد القوانين على الصعيدين المحلي والوطني مفيدان في حدّ ذاتهما وينطويان على عِبَر مفيدة ويساهمان في توفيق الآراء ودفع العمل نحو إنشاء إطار دولي فعّال للحماية. وأضاف قائلاً إن مجموعة البلدان الأفريقية تعتبر أن الوقت قد حان في فترة السنتين المقبلة لكي تتجاوز اللجنة الحكومية مهامها المقتصرة على التداول وتشرع في وضع القواعد والمعايير بهدف إعداد صك دولي يكون ملزم من الناحية القانونية. وأضاف قائلا إن المجموعة تعلّق أهمية حاسمة على دور ذلك الصك في مكافحة القرصنة البيولوجية وضمان فعّالية حماية الحقوق المرتبطة بالمسائل قيد البحث وإنفاذها. واستطرد قائلا إن المجموعة تدرك أن بلوغ ذلك الصك الدولي الملزم قانوناً يقتضي أولا وضع العناصر والمبادئ التي يقوم عليها ذلك الصك على غرار ما يتمّ في إطار أية عملية وضع القواعد والمعايير. وأكّد أن المجموعة على يقين من أن توافق الآراء ضروري لضمان فعّالية الصك الملزم كأداة تسهم في التنمية الاقتصادية وأنها على استعداد للعمل من أجل تحقيق ذلك التوافق. وشدّد على أن تلك القضايا مترابطة لا محال وأن من الضروري إذاً أن تراعي المناقشات والتطوّرات في مجال بعينه التطوّرات في سائر المجالات لكي يتيسّر الانتهاء إلى حماية فعّالة. ودعا الوفد إلى مباشرة العمل مع الأخذ بالتطوّرات الأخرى التي تطرأ في تلك المجالات ولا سيما في إطار الاتفاقية المتعلقة بالتنوّع البيولوجي ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة التجارة العالمية واستكمال تلك التطوّرات. وقال إن المجموعة تؤيد توصية اللجنة الحكومية الدولية بإحالة الدراسة التقنية إلى أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوّع البيولوجي. وفيما يتعلق بالصك الدولي الملزم قانوناً، أعرب الوفد عن رغبة المجموعة في التحلّي بروح من المرونة وتحقيق التوافق في الآراء، وقال إنها تؤيد لذلك اقتراح الرئيس نظراً لاستحالة توفيق الآراء حول موقف المجموعة الأصلي. ولفت النظر بصفة خاصة إلى ما ورد في الاقتراح من إشارة إلى الصك الدولي.

٥٩- وتحدث وفد الفلبين باسم مجموعة البلدان الآسيوية. وقال إن إقليم آسيا يزخر بتراث غني من الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور. وقال إن تلك الموارد تكتسي قيمة حقيقية لانتفاع شعوب المنطقة بها ولاقتسام منافعها بشكل منصف وعادل مع المجتمع الدولي عامة. وقال إن مجموعة بلدان آسيا ترى أن الوقت قد حان لتجاوز العمل الأكاديمي الذي أنجز خلال فترة مطولة من الزمن، وعلى اللجنة الحكومية الدولية أن تلتفت إلى مناقشة الأبعاد الدولية لتلك القضايا بهدف وضع قواعد ومعايير وصك دولي ملزم قانونا، حتى تستطيع تقديم دعم مُجدٍ للتطلعات من أجل توفير حماية فعليّة

للموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور. وأضاف قائلا إن ذلك المسعى النبيل هو الذي بعث في بلدان المجموعة الرغبة في دعم العمل الذي أنجزته اللجنة. وقال إن بلدان المجموعة ترحّب بعمل الويبو في ذلك المجال علما بأن تحقيق ذلك يقتضي توافق الآراء. وأعلن أنه يؤيّد نصّ الرئيس في ذلك الصدد.

٦٠- وتحدث وفد رومانيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى ودول البلطيق. وشدّد على ضرورة مواصلة عمل اللجنة الحكومية الدولية. وأعرب عن تأييده الشامل للنص الذي أعدّه الرئيس.

٦١- وتحدّث وفد البرتغال باسم المجموعة باء. وأعرب عن تقدير المجموعة لجهود الرئيس في الوصول إلى نتيجة متوازنة ومقبولة عالميا تبعث إشارات إيجابية إلى المجتمع الدولي. وقال إن توافق الآراء تحقق نتيجة للمناقشات التي جرت في الجلسات العامة والمشاورات غير الرسمية. وقال إن المجموعة باء مستعدة لضم صوتها إلى توافق الآراء رغبة منها في اتخاذ موقف توفيقي رغم أن لديها بعض التحفظات على النص.

٦٢- وأعلن وفد الصين تأييده للموقف الذي أعرب عنه وفد الفلبين باسم مجموعة البلدان الآسيوية.

٦٣- وتحدّث وفد إيطاليا باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها والبلدان المنضمّة إليها وعبّر عن تقديره لإنشاء اللجنة الحكومية الدولية وللعمل الكبير المنجز حتى تاريخه. ورأى أن زيادة أهمية دور الملكية الفكرية في تلك المجالات من شأنه أن يسهم في ضمان أن تظل سياسة الملكية الفكرية تؤدي دورا رئيسيا في دعم المجتمعات الأصلية والمحلية وأن من الضروري إجراء مناقشات عميقة إضافية بشأن مفهوم المعارف التقليدية ومفهوم الفولكلور. وأيّد فكرة إنشاء صندوق تبرعات لمساعدة المجتمعات الأصلية والمحلية على الاشتراك في عمل اللجنة الحكومية الدولية بالاستناد إلى إدارة شفافة وتكاليف متدنية. ورحّب الوفد بعمل اللجنة الحكومية الدولية وأكّد تأييده لاستمراره. وشدّد على أنه لا يرغب حاليا في الحكم مسبقاً على أي نتيجة قد تتبلور، على أنه ملتزم بإيجاد حلول مناسبة ومتوازنة.

٦٤- وذكّر وفد فنزويلا بأن بلده قد طالب بحماية المعارف التقليدية منذ إنشاء اللجنة الحكومية الدولية وأنجز قدرا كبيرا من العمل على الصعيد المحلي. وأشار إلى أن اللجنة الحكومية الدولية تقف على وضع فريد من نوعه لم يخلص بعد إلى أية نتائج. وذكّر بأن اللجنة الحكومية الدولية قد انتهت إلى أن الحماية الحالية للملكية الفكرية لا تكفي لحماية المعارف التقليدية. وقال إن الوقت قد حان لبحث أفضل السبل لإنشاء نظام لحماية المعارف التقليدية. وأعرب الوفد عن قلقه من أن اللجنة الحكومية الدولية لا تزال تطالب بإعداد فهارس للمعارف التقليدية ومن التركيز على تلك المسألة وغيرها من المسائل التي لا تهمّ أصحاب المعارف التقليدية في فنزويلا. ورأى أن من المهمّ إقامة نظام لحماية المعارف التقليدية واقترح تحديد عمل اللجنة الحكومية الدولية بوضوح والتركيز على إعداد صك دولي. وقال إنه مناشد بإعلام الشعوب الأصلية في فنزويلا بأن تلك العملية قد اتخذت شكل مهمّة واضحة ومحدّدة. ووافق الوفد على نقل الدراسة التقنية إلى أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوّع البيولوجي على ألاّ تحتوي على أية توصيات.

٦٥- وأفاد وفد بيرو بأن بلده قد استضاف اجتماعا إقليميا عن ذلك الموضوع في يوليه/تموز ٢٠٠٣ وأنه اعتمد قانوناً عن الحماية الخاصة بالمعارف التقليدية ويبحث حاليا بعض المشروعات الأخرى. وأشار إلى عدد من القضايا التي برزت مؤخرا بشأن الأعشاب ذات الصفات العلاجية في المنطقة الأندية، مثل قضية "ماكا" التي أعدّت بيرو بشأنها دراسة رفعتها إلى الدورة الخامسة للجنة (الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/5/13). وطالب الوفد بتضمين عمل اللجنة الحكومية الدولية إعداد مبادئ توجيهية لأغراض الحماية يمكن الاستناد إليها لدى وضع نظام معياري في المستقبل.

٦٦- وعبّر وفد أستراليا عن قلقه من عجز اللجنة الحكومية الدولية عن العمل في المستقبل إذا لم تُحدَّد لها مهام، واعتبر ذلك بمثابة فرصة تاريخية مفقودة لأوساط الملكية الفكرية في العالم. وأضاف قائلا إن أستراليا تؤيد بشدة عمل اللجنة التي اعتبرها ماضية نحو إقامة ركن ثالث للملكية الفكرية العالمية يستكمل الركنين الأوّلين، أي اتفاقية برن واتفاقية باريس. ورأى الوفد أن ذلك الركن من شأنه أن يكفل حماية مناسبة للمعارف التقليدية. وحذّر مع ذلك من أن يحول الاستعجال على حساب التوفيق دون إقامة ذلك الركن الثالث. وأيّد الوفد إحالة الدراسة التقنية إلى أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوّع البيولوجي.

٦٧- ورحّب وفد سويسرا بالعمل الذي أنجزته اللجنة الحكومية الدولية وأشار إلى أن العديد من المسائل لا تزال بحاجة إلى التوضيح. وأيّد بالتالي تمديد ولاية اللجنة التي ينبغي أن تكون أقرب ما يمكن إلى نصّ التسوية الذي خلصت إليه اللجنة الدائمة في دورتها الخامسة. وعلّق الوفد على الدراسة التقنية قائلا إنها أساس جيّد للمناقشات المقبلة في سياق أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوّع البيولوجي واللجنة الحكومية الدولية. وعلّق عليها أهمية كبيرة ودعا إلى إحالتها كما هو مقترح. وذكّر الوفد بالاقتراح السويسري المطروح على الفريق العامل المعني بإصلاح معاهدة التعاون بشأن البراءات والرامي إلى تعديل اللائحة التنفيذية للمعاهدة المذكورة (الوثيقة PCT/R/WG/4/13) وقال إن ذلك الاقتراح ينصّ صراحة على السماح باشتراط الكشف عن مصدر الموارد الوراثية أو المعارف التقليدية التي يستند إليها الاختراع مباشرة في القوانين الوطنية المتعلقة بالبراءات. واعتبر تلك التعديلات حلاّ بسيطا وعمليا لمسألة النفاذ إلى الموارد الوراثية واقتسام المنافع بشكل عادل ومنصف.

٦٨- وذكّر وفد إكوادور بالأهمية التي يعلّقها على المعارف التقليدية والفولكلور نظرا إلى التنوع البيولوجي والثقافي الذي يزخر به بلده. وقال إن حقوق السيادة التي تتمتع بها إكوادور في مواردها البيولوجية محمية بموجب القانون الدولي في معاهدات انضم إليها بلده. وذكر الوفد بأن بلده أيّد إنشاء اللجنة الحكومية الدولية التي أنجزت عملا مثمرا وأحرزت تقدما نحو الهدف الرئيسي ألا وهو حماية المعارف التقليدية. ورأى أن رغم العمل المنجز حتى الآن، فإن الوقت قد حان لاتخاذ إجراءات من أجل تحقيق الهدف المنشود من إنشاء اللجنة بوضع صكّ دولي لحماية المعارف التقليدية والفولكلور.

٦٩- وأقرّ وفد كولومبيا بالإسهامات التي أتت بها اللجنة الحكومية الدولية في صياغة مناهج ومفاهيم جديدة. وأشاد بجودة وثائقها وأعرب عن تفضيله لمواصلة مهامها. وأشار إلى أهمية تمكين الدول الأعضاء من تطوير قدراتها المؤسسية على تحقيق النتائج ورسم سياسات فعّالة. وتحدث الوفد عمّا تتميّز به كولومبيا فذكر الشعوب الأصلية والمجتمعات الأفريقية الأمريكية ومختلف القطاعات المهتمة بالموضوع، فقال إن دعم الويبو لكولومبيا له دور حاسم في إجراء مشاورات بنّاءة على الصعيد الوطني تنتهي إلى موقف واضح للمشاركة في أعمال اللجنة الحكومية الدولية. وأوصى بأن تتّبع اللجنة إجراءات مرنة في المستقبل القريب نظرا إلى ضيق الوقت ولإجراء التسويات التي تتضح ضرورتها مع تقدم العمل. وأعرب عن أمله في أن يكون الإقرار الدولي بالمعارف التقليدية والفولكلور مجسّدا في معاهدة، وقال إنه يدرك أن ذلك لا بد أن يأتي نتيجة لعملية عالمية تقبلها جميع الدول. ورحّب الوفد بالاقتراح الرامي إلى إنشاء صندوق تبرعات لأنه سيسمح بمشاركة قطاعات معنية أخرى.

٧٠- وأعرب وفد إندونيسيا عن تقديره لجودة المواد والوثائق التي أعدّت عن تلك القضايا. وقال إنه يؤيّد المشاورات فيما بين أمانات المنظمات الدولية لما قد تعود به من معلومات بنّاءة تفيد الدول الأعضاء فيها، وقال إنه يوافق بالتالي على تقديم الدراسة التقنية إلى أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي باعتبارها وثيقة مرجعية تقنية. وأشار الوفد مع الارتياح إلى أن معظم الدول الأعضاء، وبعد مناقشات مكثفة خلال الدورات الخمس للجنة الحكومية الدولية، ضمت صوتها إلى الرأي القائل بأن أصحاب المصالح، ولا سيما في البلدان النامية، يستحقون التمتع بحماية قانونية دولية والحصول

على مزايا اقتصادية لقاء جهودهم في المحافظة على معارفهم التقليدية وفولكلورهم وصونهما. وأشار الوفد إلى التقدم المحرز حتى الآن وأعلن أنه يؤيّد تمديد ولاية اللجنة الحكومية الدولية من أجل إيجاد حلول تكون مناسبة ومقبولة لجميع الدول الأعضاء.

٧١- وأعلن وفد عُمان أن السلطنة من البلدان العديدة التي تعلّق أهمية بالغة على مسائل الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور. وذكّر بأن بلده استقبل في الماضي بعثات الويبو لتقصي الحقائق واستضاف منتدى الويبو الدولي عن "الملكية الفكرية والمعارف التقليدية: هويتنا ومستقبلنا" في يناير/كانون الثاني ٢٠٠٢. وأشار الوفد إلى أن نداء بلده من أجل توفير حماية دولية ملائمة لتلك الموارد ليس بجديد. وشدّد على أهمية إسناد ولاية جديدة للجنة الحكومية الدولية. وأعرب عن تقديره للجهود التي بذلتها الأمانة في إعداد الوثائق وجودة المناقشات التي دارت في إطار اللجنة. وقال إنه يعتقد أن أعمال اللجنة سوف تفضي إلى الحماية المنشودة.

٧٢- وهنّأ وفد الكاميرون الرئيس على مهاراته الدبلوماسية، ولا سيما فيما يتعلق بالبند قيد النظر من جدول الأعمال. وهنّأ الويبو أيضا على المبادرة بفتح باب النقاش حول هذا الموضوع المهم. وذكّر بأن المعارف التقليدية والفولكلور والموارد الوراثية تكتسي طابعا دوليا وليست قضية أفريقية ولا قضية البلدان النامية فقط. واستطرد قائلا إن جميع الوفود الحاضرة لها مصلحة في إقامة علاقة منصفة تفيد الجميع. وذكّر بأن البعد الإنمائي في الملكية الفكرية هو توجّه جديد في مفاوضات الويبو ولاحظ أن نظام الحماية الملائم هو الوسيلة الوحيدة لضمان تحقيق ذلك الهدف الإنمائي نظرا إلى حجم الإمكانيات التي يتيحها ذلك الموضوع في مجال التنمية. وساق الوفد مثال توسيع نطاق قانون البراءات من أجل الإقرار بالمعارف التقليدية. وأيّد البيان الذي أدلى به وفد زامبيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية، وخصّ بالذكر ما جاء في البيان بشأن تمديد ولاية اللجنة الحكومية الدولية وتسريع المفاوضات فيها ورفع تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة في سنة ٢٠٠٤ وانتهاء تلك المفاوضات إلى وضع صكّ دولي لحماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور في مهلة معقولة.

٧٣- وساند وفد قيرغيزستان مواصلة عمل اللجنة الحكومية الدولية، وأيّد في ذلك الصدد نصّ الرئيس. ودعا إلى تمديد ولاية اللجنة الحكومية الدولية. وقال إن بلده يزخر بالموارد قيد النظر، وأشار إلى أهمية وضع قواعد ومعايير لحمايتها. وأعلن في ذلك الصدد أن بلده يعمل حاليا على سنّ قانون بشأن الموارد الوراثية. وأعرب عن أمله في تنسيق قوانينه الوطنية بما يتوافق والقواعد والمعايير الدولية. وخلص إلى أن عمل اللجنة الحكومية الدولية يكتسي أهمية بالغة في هذا المضمار. وقال إن الوثائق التي أعدت حول تلك المسألة مهمة وقيّمة.

٧٤- وأعلن وفد جنوب أفريقيا عن تأييده الكامل للبيان الذي أدلى به وفد زامبيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية ولنصّ الرئيس حول تلك المسألة. وأكّد ضرورة تسريع عمل اللجنة الحكومية الدولية وتقديم تقرير مرحلي إلى الجمعية العامة في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤. ودعا الوفد المكتب الدولي إلى الاستمرار في مساعدة اللجنة الحكومية الدولية بتزويد الدول الأعضاء بما يلزم من خبرات ووثائق.

٧٥- وأعرب وفد المكسيك عن امتنانه للرئيس الذي تقدّم بنص توفيقي يمكّن من إحراز تقدم في تحليل قضايا معقدة ودراستها. وقال إنه يؤيّد النص تأييدا كاملا، وإن العناصر الرئيسية في الاقتراحات واسعة النطاق بدرجة تسمح بتمديد ولاية اللجنة الحكومية الدولية لفترة سنتين إضافية ولا تستثني إسناد مهمات جديدة إليها. وقال إن ذلك يعني إسناد ولاية أقوى دون استبعاد أية نتيجة بما فيها إمكانية التفاوض بشأن معاهدة دولية متى حان أوانها. وقال إن تقديم تقرير مرحلي في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤ سيمكّن من البت في الإجراءات التي ينبغي اتخاذها في المستقبل.

٧٦- وأعرب وفد الصين عن تقديره لعمل الأمانة، تحت قيادة المدير العام، خلال السنتين الماضيتين في مجال الملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور والدراسات والمناقشات المثمرة التي أنجزتها اللجنة الحكومية الدولية. وقال الوفد إن الصين بصفتها بلدا ناميا تولي أهمية بالغة لدور الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور في الارتقاء بمستوى العيش والنهوض بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية. وأضاف قائلا إن الصين اتخذت عدة تدابير لتسهيل حماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور والانتفاع بها. وذكر على سبيل المثال أن مكتب الدولة الصيني للملكية الفكرية أنشأ سنة ٢٠٠٢ قاعدة بيانات للطب الشعبي والمعارف التقليدية، مع فهرس معمّق. وقال إن النسخة الإنكليزية لا تزال قيد الإعداد. ولاحظ الوفد مع الارتياح أن اقتراحات مكتب الدولة للملكية الفكرية بشأن إدراج المعارف التقليدية في التصنيف الدولي للبراءات قد اعتمدت وطبّقت إلى حدّ كبير. وأعلن أن المكتب قد فتح على الإنترنت موقعا إعلاميا حول الملكية الفكرية والتنوع البيولوجي في الصين مصحوبا بصيغة إنكليزية. وأشار إلى أن اللجنة الحكومية الدولية استطاعت، بفضل المشاركة الفعالة من جميع الدول الأعضاء، أن تحقق بعض النتائج الإيجابية، رغم أن دورتها الخامسة لم تفض إلى توافق في الآراء حول ولايتها في المستقبل. وأكّد الوفد من جديد على تأييده لمواصلة عمل اللجنة الحكومية الدولية وفضّل العمل من أجل وضع صك دولي كهدف تسعى إلى تحقيقه اللجنة في السنتين القادمتين. وقال إن العديد من المسائل لا تزال في حاجة إلى دراسة معمّقة ودعا بالتالي إلى تعزيز أنشطة اللجنة في ذلك المجال. وقال إن ذلك العمل يشمل جمع ممارسات الدول الأعضاء وخبراتها وتبادلها من أجل تعميم فهمها قدر الإمكان وتوحيدها فيما بين الدول. وبعبارة أخرى، دعا الوفد إلى تركيز عمل اللجنة على المجالات التي تتوافق الآراء حولها. ودعا إلى البحث عن مواطن الاتفاق وترك نقاط الاختلاف جانبا حتى يتسنى تسخير الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور لخدمة التنمية الوطنية وازدهار البلدان والتنوع الثقافي. وقال الوفد إن ذلك يسمح بأن يؤدي التراث الغني بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور الذي تزخر به جميع البلدان دوره في تحقيق الرفاهية للبشرية جمعاء بفضل الحماية الملائمة.

٧٧- وشكر وفد بنما السيد هنري أولسن على كفاءته في رئاسة الدورات السابقة للجنة الحكومية الدولية. وقال إن بنما أحرزت تقدما كبيرا في البرامج السياسية والمساهمة في القطاعات والموارد الاقتصادية الوطنية وفي المجموعات الوطنية التي تنهض بتلك الموارد. وصرّح بأن مساعدة الويبو أدت دورا فعالا ومهما في تحقيق تلك الأهداف. وقال إن حكومة بنما تدرك أن تلك الإجراءات ينبغي أن تمرّ عبر مراحل مهمة ولذلك ينبغي أن تواصل اللجنة الحكومية الدولية عملها بما يضمن استجابة أنشطتها للانشغالات والاهتمامات والصعوبات الخاصة ببلدان مثل بنما حتى يتسنى لها أن تستفيد من مواردها الوطنية. وأعرب الوفد بناء على ذلك عن أمله في أن تواصل اللجنة عملها وأن توسع نطاق مهماتها حتى تستجيب لتطلعات جميع الدول الأعضاء في الويبو. وأعرب عن موافقته على نص الرئيس وتأييده له.

٧٨- وأعرب وفد السودان عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد زامبيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية ولنصّ الرئيس. وقال إن حماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور تصدَّرت جدول أعمال الويبو منذ فترة من الزمن نظرا إلى الاهتمام الذي أعرب عنه بصراحة أصحاب المصالح بمقدَّرات تلك الموارد، شأنها في ذلك شأن سائر أصول الملكية الفكرية، ودورها في تزويد جميع المجتمعات بمصدر لا ينضب من الخدمات والمنتجات وحركة السلع والخدمات التي لا يمكن المحافظة عليها إذا ما تعرضت إلى الاستغلال المفرط والانتفاع غير المنظم. وقال إن اللجنة الحكومية الدولية حققت الكثير حتى الآن. ورأى في ذلك ما يحفز جميع أصحاب المصالح على الاستفادة من عمل اللجنة في إطار الأنشطة متعددة الأطراف بما يفضي إلى وضع صكّ دولي. وتطرّق الوفد فيما بعد إلى مسألتين اثنتين مثيرتين للقلق. فقال في المقام الأول إن إقرار حقوق في الموارد الوراثية والمعارف التقليدية

والفولكلور لا يمنع الغير من النفاذ إلى تلك الموارد والانتفاع بها مثلما لا تمنع قوانين البراءات وحق المؤلف الغير من الانتفاع بالاختراعات والمصنفات المحميةٍ ونسخها. واستطرد قائلا إن حقوق الملكية الفكرية ستعزّز النفاذ وتتيح لجميع أصحاب المصالح مَنفذاً مضمونا إلى تلك الموارد. وذكر في المقام الثاني أن هناك تأخراً في العمل في مختلف مجالات الملكية الفكرية من أجل التوفيق بين حقوق جميع أصحاب المصالح، ولا سيما في مجالات التكنولوجيا الجديدة مثل أسماء الحقول على الإنترنت وأنشطة الفضاء الإلكتروني. وقال إن من الواجب تناول تلك المسائل بمساعدة الويبو وإن ذلك يعني الاستعداد لعرض خيارات وحلول من أجل تنظيم استغلال موارد الملكية الفكرية المتراكمة حتى يتسنى صون المصالح المشروعة لأصحاب الحقوق والمنتفعين. وقال إن الحدّ من استنفاد موارد الملكية الفكرية لا يمكن أن يتم بالاستناد إلى ما يسمى بقانون العامّة، وكذلك شأن الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور. وفي الختام، عبّر الوفد عن تأييده لنص الرئيس فيما يخص تمديد ولاية اللجنة الحكومية الدولية لكي تستكمل عملها بما يفضي إلى وضع صك دولي.

٧٩- وأيّد وفد إثيوبيا البيان الذي أدلى به وفد زامبيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأكّد أن القارة الأفريقية تزخر بثروات من الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور. وقال إن إتاحة حماية الملكية الفكرية لتلك الأصول بواسطة عمل اللجنة الحكومية الدولية سيكون لها وقع إيجابي على التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية لجميع البلدان، ولا سيما البلدان التي تصون تلك الموارد. ومن ذلك المنطلق، قال الوفد إنه يؤيّد الاقتراح الذي تقدّم به الرئيس. وحثّ اللجنة على الإسراع في تنفيذ الولاية التي أسندتها إليها هذه الهيئة.

٨٠- وأكّد وفد مصر الأهمية التي يوليها بلده لعمل اللجنة الحكومية الدولية. وذكّر بالدور الفعال الذي أدته مصر في الدورات السابقة للجنة. وقال إن تلك الدورات شهدت مناقشات معمّقة فيما بين الوفود حول مختلف أبعاد تلك القضايا وحول شكل الحماية التي يمكن توفيرها. وأعرب الوفد عن تقديره للأمانة مشيدا بجودة الوثائق التي أُعدت لتلك الدورات. وأبرز أهمية التركيز على قضايا الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور في أنشطة الويبو للتعاون التقني، وشدّد على الحاجة إلى تخصيص الموارد الملائمة للقطاع الذي يتناول تلك القضايا في المكتب الدولي. وقال الوفد إنه يتطلع إلى أن تواصل اللجنة أعمالها. ورأى أن اللجنة الحكومية الدولية ينبغي أن تدخل مرحلة وضع القواعد والمعايير الدولية لحماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور من الاختلاس وضمان اقتسام عادل للمنافع المستمدة من تلك الموارد. وذكّر بما أعلنه أكثر من مرة في دورات اللجنة الحكومية الدولية عن ضرورة أن تتخذ تلك القواعد والمعايير شكل صك دولي أو أكثر يكون ملزماً قانونا. وأعرب الوفد مع ذلك عن إيمانه بأهمية توافق الآراء ودعا إلى الاتفاق على ولاية للّجنة تحظى بذلك التوافق.

٨١- وساند وفد كينيا موقف مجموعة البلدان الأفريقية. وأعرب عن دعمه لعمل اللجنة. ولاحظ أن اقتراح الرئيس يرمي إلى تسريع عمل اللجنة وتقديم تقرير مرحلي في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤. وقال إن ذلك التقرير ينبغي أن يعطي أفكارا واضحة عن الخطوات التي يمكن اتخاذها في المستقبل نحو وضع تشريعات رسمية لحماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور.

٨٢- وأشار وفد جامايكا إلى أن بلده يزخر بالموارد الثقافية والبيولوجية التي تحتاج إلى الحماية من الاختلاس والاستعمال التعسفي والقرصنة. وقال إن ذلك يدفعه إلى تأييد عمل اللجنة. وشدّد على أن الوقت قد حان لوضع صكّ دولي بشأن تلك المسألة. وأيّد مواصلة العمل لتوضيح بعض المفاهيم شريطة الاتفاق حول جدول زمني محدّد. وأعلن في ذلك الصدد عن مساندته لتمديد ولاية اللجنة لسنتين إضافيتين كما هو مبيّن في اقتراح الرئيس. وشدّد على ضرورة حماية حقوق أصحاب المعارف

التقليدية مثلما تحمى حقوق أصحاب البراءات وحق المؤلف وكما هو منصوص عليها في صكوك ملزمة قانونا. وأعرب عن أمله في أن يُحرَز بعض التقدم في اتجاه وضع صك ملزم قانونا.

٨٣- وأعرب وفد كوبا عن تقديره للعمل الذي أنجزته اللجنة بشأن الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور. وأيّد تمديد ولاية تلك اللجنة. وأعرب عن مساندته لانتقال اللجنة إلى جانب جديد من عملها حتى يتسنى وضع صكوك دولية ملائمة في المستقبل القريب.

٨٤- وأعرب وفد الفلبين عن مساندته لتمديد ولاية اللجنة. وأيّد اقتراح الرئيس الذي يَعِد بتسريع عمل اللجنة مع إمكانية وضع صك دولي. وأعرب عن أمله في أن تتناول اللجنة في عملَها الجوانب التي لا تزال غامضة وتحتاج إلى توضيح، أيا كان النظام المعتمد لذلك.

٨٥- ولاحظ وفد جمهورية إيران الإسلامية أن الويبو أدت دورا مهما في بحث القضايا المطروحة فيما يتعلق بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور. وقال إن الهدف من تلك الجهود هو تحقيق نتائج ملموسة تفضي بدورها إلى وضع مجموعة متكاملة من الإجراءات الرامية إلى تكوين القدرات ووضع السياسات والآليات القانونية المنصفة. وأعرب عن تأييده لمواصلة عمل اللجنة كما صرحّت بذلك مجموعة البلدان الآسيوية.

٨٦- وأبدى وفد المكسيك تقديره للمرونة التي تحلت بها عدة وفود مما دلّ على أن من الممكن بفضل العمل المشترك توفير الحماية الملائمة للموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور. وقال إن من المهم أن تواصل اللجنة عملها وأن تسير قدما نحو صياغة معايير دون استبعاد إمكانية وضع صك دولي. وقال إنه يفهم من نص الرئيس أن اللجنة ستتجاوز العمل الأكاديمي المحض وتشرع في وضع القواعد والمعايير. وأكّد الوفد التزامه بالحصول على أفضل شكل للحماية مع مراعاة مصالح الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

٨٧- وشدّد وفد كازاخستان على أهمية القضايا التي تتناولها اللجنة. وأيّد مواصلة العمل من أجل حل المسائل التي طرحتها البلدان النامية. وأعرب عن تأييده لنص الرئيس إذ يجسّد تطلعات معظم الوفود. وأشار إلى أن وضع إطار أكثر صرامة قد يكون سابقا لأوانه ولذلك فإنه يرى أن النص الحالي خيار حكيم وفيه ما يكفي من المرونة.

٨٨- وأعرب وفد نيكاراغوا عن تقديره لعمل اللجنة. وأيّد مواصلة عملها نحو وضع صكّ دولي لحماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور واقتسام منافعها.

٨٩- وأبدى وفد عُمان اهتمام بلده الشديد بالموضوع. وقال إن سعيه إلى صك دولي لحماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور ليس أمرا عابرا. وأعرب عن تأييده الشامل للبيان المقدّم باسم مجموعة البلدان الآسيوية.

٩٠- وقال وفد بوتسوانا إنه يساند البيان المقدم باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأيّد مواصلة عمل اللجنة على أمل أن يفضي إلى وضع صك دولي لحماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور. وأشار إلى أن بلده بصدد وضع آليات للحماية آملا في أن تساعد تلك التدابير على التخفيف من وطأة الفقر وإتاحة مزيد من الفرص للانتفاع بتلك الموارد وتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية. وحثّ الوفد الويبو على بحث إمكانية وضع أُطر عمل إقليمية إضافية كأساس لتوفير الحماية لتلك الموضوعات.

٩١- وقال وفد المغرب إنه يؤيّد البيان المقدم باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وشدّد على أهمية عمل اللجنة ونوّه بالعمل الذي أنجزته حتى الآن. ودعا إلى مواصلة عمل اللجنة. وأشاد بالجهود التي بذلها

الرئيس مؤيّدا اقتراحه. وأكّد الوفد ضرورة تزويد اللجنة بالموارد المادية اللازمة لإنجاز عملها ووضع صك دولي لحماية تلك الثروات.

٩٢- وأشار ممثل منظمة الأغذية والزراعة إلى أن المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ("المعاهدة") توّفر إطارا متفق عليه دوليا لصَون الموارد الوراثية النباتية واستخدامها المستدام لأغراض الأغذية والزراعة وهي أول اتفاق دولي ملزم قانونا يقرّ بحقوق المزارعين ويقيم نظاما متعدّد الأطراف للنفاذ إلى الموارد الوراثية للمحاصيل الضرورية واقتسام منافعها. وأضاف قائلا إن المعاهدة على وشك الدخول حيّز النفاذ ومن المرتقب أن يعقد جهازها الرئاسي اجتماعه الأول سنة ٢٠٠٤. ومضى يقول إن منظمته قد تتبعت عن كثب عمل اللجنة الحكومية الدولية منذ إنشائها وأيّدت ذلك العمل لما يرتبه من عواقب مباشرة على المعاهدة وبالنسبة إلى اللجنة المعنية بالموارد الوراثية للأغذية والزراعة في منظمته، علما بأن تلك اللجنة هي الهيئة الحكومية الدولية الوحيدة المكلفة بتناول الجوانب المرتبطة بالسياسات العامة من مسألة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة. وأفاد بأن منظمته تعتزم الاستمرار في تتبع عمل اللجنة الحكومية الدولية والإسهام فيه. وقال إن تلك المسائل مهمة وحسّاسة وعلى الدول الأعضاء أن تسعى إلى ضمان التنسيق والترشيد في عمل المنظمتين والأعمال الجارية في محافل أخرى بروح من الاحترام المتبادل للمهمات المتكاملة المنوطة بكل واحدة منها. وأعرب عن تقديره لإسهام أمانة الويبو في المفاوضات الخاصة بالمعاهدة منضمّاً بذلك إلى البلدان المتفاوضة التي أعربت عن تقديرها الكبير. وأضاف يقول إن اللجنة المؤقتة المعنية بالمعاهدة قد التمست مساعدة الويبو التقنية في سياق عملها المقبل بشأن الاتفاق المعياري لنقل المواد المعتزم استخدامها لدى تنفيذ نظام المعاهدة متعدّد الأطراف للنفاذ واقتسام المنافع.

٩٣- وقرّرت الجمعية العامة للويبو ما يلي، بناء على اقتراح الرئيس وإدراكا منها بأهمية الملكية الفكرية فيما يتعلق بالموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور:

"١" ستواصل اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور عملها طيلة فترة السنتين المالية المقبلة، بشأن المسائل المشمولة في ولايتها السابقة،

"٢" وستركّز في عملها المقبل على النظر في البعد الدولي لتلك المسائل بصورة خاصة، دون الإخلال بالعمل المنجز في محافل أخرى،

"٣" ولا تُستثنى أية حصيلة قد تنتج عن أعمالها، بما في ذلك إمكانية وضع صك دولي أو صكوك دولية.

٩٤- وحثت الجمعية العامة اللجنة الحكومية الدولية على الإسراع في عملها وتقديم تقرير مرحلي إلى الجمعية العامة في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤.

٩٥- وطلبت الجمعية العامة أيضا من المكتب الدولي أن يواصل مساعدة اللجنة عن طريق تزويد الدول الأعضاء بالخبرات والوثائق اللازمة.

٩٦- وقال وفد فنزويلا إنه يأخذ الكلمة، لاعتبارات إجرائية، بعد أن اعتمدت الجمعية العامة قرارها بشأن هذه المسألة. وشكر الوفد الرئيس على الجهود التي بذلها من أجل التوفيق بين المواقف حول هذا الموضوع. وقال إن القرار لا يرضي وفد فنزويلا ولا يجسّد مصالح بلده ولا يحقق تطلعاته رغم تلك الجهود. وأشار الوفد إلى أنه تحلى بالمرونة وعمل بروح من التعاون بيد أن النتائج جاءت على غير ما كان متوقعا وما كان منشودا. وقال إنه دعي إلى التحلي بمزيد من المرونة، ورأى أن تلك الضغوط ينبغي أن توجه إلى أولئك الذين يعترضون على وضع ذلك النظام عوضا عن ممارستها ضدّ بلد له

اهتمام خاص بالموضوع وبلد يحمل تكليفا من شعوبه الأصلية ومجتمعاته المحلية وولاية دستورية محدّدة لأغراض حماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور. وأشار الوفد إلى أنه عمل بنشاط على جميع بنود جداول أعمال الدورات الخمس التي عقدتها اللجنة. وذكّر بأن التزام فنزويلا في ذلك المجال تجلّى في العديد من الاجتماعات وأنه سيظل ثابتا مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. وأوضح الوفد أنه لن يضم صوته إلى توافق الآراء، بيد أنه لن يعترض على ما تمت الموافقة عليه. وقال إن هدف اللجنة ينبغي أن يتمثل في وضع نظام يتيح للمجتمعات المحلية والشعوب الأصلية الأدوات الكفيلة بالنهوض بتنميتها. وأعرب الوفد عن قلقه لأنه لم يستطع توفير التمويل اللازم لمشاركة المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية في تلك الاجتماعات. وبيّن أنه سيكون من الصعب إقناع السلطات والشعوب الأصلية إذا لم تتناول اللجنة في الدورات القادمة العناصر الفعلية لحماية تلك الموضوعات. وفي الختام، شكر الوفد رئيس اللجنة على جدّيته وموضوعيته وحكمته في إنجاز عمله.

٩٧- وأحاطت الجمعية العامة علما بالدراسة التقنية الواردة في الوثيقة WO/GA/30/7 Add.1 ووافقت على إحالتها إلى أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي كوثيقة مرجعية تقنية، شرط مراعاة ما ورد في الفقرتين ٣ و٤ من الوثيقة WO/GA/30/7، لفائدة مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المذكورة وأفرقة العمل التقنية الخاصة بالاتفاقية.

البند ١٧ من جدول الأعمال الموحد:
أسماء الحقول على الإنترنت

٩٨- استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/GA/30/2.

٩٩- وذكّرت الأمانة بأن الجمعية العامة للويبو أوصت خلال اجتماعها في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٢ بتعديل السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول كي تتيح الحماية لأسماء المنظمات الحكومية الدولية ومختصراتها وأسماء البلدان وصونها من التسجيل التعسفي كأسماء حقول على الإنترنت. وذكرت الأمانة أنها قدّمت ثلاث توصيات إلى مجلس هيئة الإنترنت المعنية بالأسماء والأرقام المعيّنة (ICANN) والتي أحالتها بدورها إلى اللجان الداخلية التابعة لها، بما في ذلك لجنتها الحكومية الاستشارية. وبيّنت الأمانة أن تلك اللجنة الحكومية الاستشارية تؤيّد تنفيذ توصيات الويبو وأنها اقترحت إنشاء فريق عامل مشترك لممثلي مختلف اللجان التابعة لهيئة الإنترنت المذكورة وأن تسند إليه مهمة النظر في الآثار العملية المترتبة على تنفيذ تلك التوصيات. وأعلنت اللجنة أن هيئة الإنترنت قد أنشأت ذلك الفريق العامل وأنه يضم ممثلا عن الويبو.

١٠٠- وتحدّث وفد إيطاليا باسم الجماعة الأوروبية والدول المنضمة إليها. وأشار إلى أن الجمعية العامة للويبو كانت قد قرّرت في اجتماعها في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٢ ألا تتخذ أية إجراءات مباشرة للتصدي للتسجيل التعسفي للبيانات الجغرافية كأسماء حقول على الإنترنت. وقال إن أسماء الحقول ترتبط بقضايا الملكية الفكرية رغم أنها غير مصنّفة حاليا كشكل من أشكال الملكية الفكرية. وأشار إلى الصعوبات التي تثيرها أسماء الحقول بالنسبة إلى البيانات الجغرافية المحمية بموجب الأحكام الواردة في عدد من المعاهدات الدولية بما فيها اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية واتفاق لشبونة بشأن حماية تسميات المنشأ وتسجيلها على الصعيد الدولي واتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (اتفاق تريبس). وأعرب الوفد عن رغبته في أن يُنجَز المزيد من العمل لتسوية تلك القضايا. وأشار إلى البيان الذي أُدلي به باسم الاتحاد الأوروبي خلال الاجتماع السابق للجمعية العامة. وفي الختام، قال إن الخبرة التي اكتسبتها الويبو في مجال أسماء الحقول ستكون مفيدة جدا في الوصول إلى نتائج مرضية.

١٠١- وأحاطت الجمعية العامة علما بمضمون الوثيقة WO/GA/30/2، ولا سيما بوضع التوصيات التي قدّمتها الدول الأعضاء في الويبو إلى هيئة الإنترنت المعنية بالأرقام والأسماء المعيّنة (ICANN).

البند ٢٠ من جدول الأعمال الموحد:

قرارات الأمم المتحدة ومقرراتها وتقارير وحدة التفتيش المشتركة

١٠٢- استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/GA/30/4.

١٠٣- وأعرب ممثل وحدة التفتيش المشتركة عن تقدير الوحدة لتعاون الويبو معها على نحو مثالي. وقال إن الوحدة ترحّب بانفتاح الويبو للحوار البناء وتقدّر التعليقات المفيدة التي قدّمتها على تقارير الوحدة في الوقت المناسب. وأبرز بصورة خاصة الحوار الإيجابي الذي دار بين أمانة الويبو ووحدة التفتيش المشتركة في وضع منهج محدّد لتناول التقارير ومتابعتها. وأعرب عن ارتياح الوحدة إزاء "الخطة الرائدة لمتابعة تقارير وحدة التفتيش المشتركة"، الوارد وصفها في الفقرات من ٤٣ إلى ٥٤ من الوثيقة قيد البحث، والتي عرضت على الجمعية العامة لاعتمادها. وأعلن أن الهيئات التشريعية لعدد من وكالات منظومة الأمم المتحدة قد اعتمدت إجراءات مماثلة وذكر من بينها منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الطيران المدني الدولي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) والاتحاد البريدي العالمي وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية بالإضافة إلى الأمم المتحدة ذاتها.

١٠٤- وتقدّم ممثل وحدة التفتيش المشتركة بتعليقات عن تقارير الوحدة المقدمة إلى الجمعية العامة. وقال إن أوّل تلك التقارير يتناول الإشراف الإداري. وأشار إلى الفقرة ٦٠ من الوثيقة WO/GA/30/4 التي ورد فيها أن العديد من توصيات وحدة التفتيش المشتركة لا تعني الويبو إلا في جوانب محدودة جدا، وقال إنه لا يرغب في مناقشة تلك المسألة بل يودّ أن يؤكد للجمعية العامة أن الوحدة تسعى جاهدة كي تكون التقارير المقبلة أقرب إلى اهتمامات وكالات منظومة الأمم المتحدة. واستطرد قائلا إن الوحدة ستعمل على تحقيق ذلك الغرض وستطبق في المستقبل إجراءات جديدة في صياغة برنامج عملها بغية تناول انشغالات المنظمات واهتماماتها على نحو أفضل. وقال إن الجمعية العامة، وفي ضوء ما تقدم، قد ترغب في النظر في تلك المسألة في مرحلة لاحقة.

١٠٥- وانتقل ممثل وحدة التفتيش المشتركة إلى تقرير الوحدة التالي والذي يتناول إشراك منظمات المجتمع المدني وتعاونها في أنشطة التعاون التقني في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. ونوّه بأنشطة الويبو في ذلك المجال. وخصّ بالذكر برنامج الويبو للتعاون لأغراض التنمية الذي يشمل التواصل المباشر مع قطاع الأعمال والجمعيات التجارية والمهنية وجمعيات المستهلكين. وأشار مع التقدير إلى أكاديمية الويبو العالمية وبرنامج الويبو الخاص بالشركات الصغيرة والمتوسطة ومبادرات أخرى ترمي إلى إقامة علاقات بنّاءة مع المجتمع المدني والمحافظة عليها. وقال إن وحدة التفتيش المشتركة تشجّع الويبو على المحافظة على معاييرها ومبادئها التوجيهية الراقية في تنظيم تلك العلاقات وإدارتها.

١٠٦- وانتقل ممثل وحدة التفتيش المشتركة إلى تقرير الوحدة عن إقامة العدل وأشار إلى التوصية ٢ من التقرير الرامية إلى تعزيز قدرات المنظمة على التوفيق والوساطة بالطرق غير الرسمية وإنشاء وظيفة أمين المظالم. وذكّر بأن الأمين العام للأمم المتحدة أنشأ السنة الماضية مكتب أمين المظالم. وفي ذلك الصدد، أعرب ممثل الوحدة عن ارتياحه إذ عيّن المدير العام للويبو مؤخرا وسيطا لتناول مشكلات الموظفين وشكاواهم. وأشار إلى توصية أخرى تتناول تنسيق العمل والإجراءات في المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية والتي تشمل الويبو، والمحكمة الإدارية للأمم المتحدة. وقال ممثل وحدة التفتيش المشتركة إن المفتشين لاحظوا أن الأحكام الدستورية وإجراءات العمل في المحكمتين تختلفان

في عدد من الجوانب المهمة. وفي ذلك السياق، صرح بأن الجمعية العامة للأمم المتحدة طلبت من وحدة التفتيش المشتركة أن تدرس إمكانية تنسيق الأنظمة الأساسية لكل من المحكمة الإدارية للأمم المتحدة والمحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية وعرضها على الجمعية العامة لتنظر فيها أثناء دورتها التاسعة والخمسين المقرر عقدها في سنة ٢٠٠٤. وقال إن الوحدة ستطلع الويبو على أحدث التطورات في تلك المسألة لأنها تعني الويبو.

١٠٧- وتحدّث ممثل وحدة التفتيش المشتركة فيما بعد عن تقرير الوحدة بشأن الأنشطة المدرّة للدخل والذي استعرض السياق السياسي والترتيبات الإدارية للأنشطة المدرّة للدخل والتي تعني معظم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وقال إن ذلك يشمل مثلا مبيعات المنشورات وأنشطة الخدمات غير المجانية وخدمات المؤتمرات وتأجير المباني والمنتجات التذكارية والهدايا. وقال إن التقرير يقرّ بأن الويبو، من بين معظم المنظمات الأخرى، تعدّ استثناء حيث أن الهدف الرئيسي من تلك الأنشطة ليس تحقيق الربح أو الدخول في مشروعات تجارية، وهو أمر يتعارض مع الميثاق، بل الهدف منها هو أساسا دعم أهداف برنامج المنظمة وتوسيع نطاقها. وقال إن التقرير يبرز أيضا الحاجة إلى ترشيد سياسة تلك الأنشطة وإطارها الإداري وتعزيزهما من أجل الوصول إلى تلك الأهداف. واستطرد قائلا إن مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق قد رحّب، في تعليقاته الجماعية، بذلك التقرير إذ أُعدّ في الوقت المناسب، وأدلى بتعليقات إيجابية على معظم التوصيات الواردة فيه. وأضاف قائلا إن ذلك التقرير يتعلق بالويبو بصورة خاصة لأن الأنشطة المدرّة للدخل تشكل المصدر الرئيسي لدخل المنظمة، وهو أمر استثنائي. وأكّد أن أنشطة الويبو المدرّة للدخل تعتبر من أحسن الممارسات كما يتبيّن في أكثر من مقام واحد في التقرير. وأعرب ممثل وحدة التفتيش المشتركة من جديد عن تقدير الوحدة لما قدّمته الويبو من معلومات مفيدة ومشاطرتها خبرتها المكثفة مع الوحدة في إعداد ذلك التقرير.

١٠٨- وتحدّث ممثل وحدة التفتيش المشتركة فيما بعد عن تقرير الوحدة الخاص بأنظمة إدارة المعلومات. وقال إن نفقات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تقدر بحوالي مليار دولار أمريكي كرست خلال العقد الأخير لتطبيق أنظمة إدارة المعلومات أو تطويرها من أجل تسهيل الإدارة المحسنة للموارد البشرية والأمور المالية والإدارية. ولاحظ أن رغم حجم تلك الموارد يظل التعاون والتنسيق بين الوكالات غير كاف في مجال أنظمة إدارة المعلومات. وقال إن من الأمور التي لا تزال مصدر قلق تأكيد الوكالات على أوجه الاختلاف عوضا عن استغلال أوجه الالتقاء في مجالات مثل معالجة مرتبات الموظفين والمحاسبة وإدارة الموارد البشرية. وقال إن الوحدة ترى أن على مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بقيادة الأمين العام وبصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن تسعى إلى تحسين التعاون من أجل الحدّ من ازدواجية الجهود والاستثمارات. وقال إن حفز ذلك التعاون يقتضي بالضرورة من الدول الأعضاء أن ترسل، بواسطة هيئاتها التشريعية، رسالة واضحة وثابتة إلى أمانات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وفي ذلك الصدد، أعرب ممثل الوحدة عن ارتياحه إذ بدأت الويبو تنفيذ التوصيات الثلاث الموجهة إلى الهيئات التشريعية. وفيما يتعلق بالتوصية ١، قال ممثل الوحدة إن وحدة التفتيش المشتركة أحاطت علما بالتقدم المحرز في توسيع مشروع نظام الإدارة المتكاملة (AIMS) ليشمل مجالات مثل المقتنيات وإدارة الأسفار وإدارة الموارد البشرية وكشوف المرتبات. وبالنسبة إلى التوصية ٢، أشار ممثل الوحدة إلى تعيين كبير موظفي المعلومات الذي أسندت إليه مسؤوليات مماثلة لتلك الواردة في توصية وحدة التفتيش المشتركة. وبالنسبة إلى التوصية ٣، لاحظ ممثل الوحدة أن الويبو اتخذت إجراءات لتطوير نظامها لإدارة المعلومات.

١٠٩- وتناول ممثل وحدة التفتيش المشتركة آخر تقرير للوحدة والخاص بتعدد اللغات في منظومة الأمم المتحدة. وقال إن التوصيات الثلاث التي تقتضي من الهيئات التشريعية اتخاذ إجراءات بشأن تلك المسألة ترد مفصلة في الفقرات ٨٧ و٩٠ و٩٢ من الوثيقة WO/GA/30/4. وقال إن التوصية الأولى تقوم على أن معظم الهيئات الرئاسية تعتبر أن تعدد اللغات يتمشى وطابعها العالمي وترغب في المحافظة على المساواة بين اللغات، غير أن هناك فئات مختلفة من اللغات المستعملة لأغراض الترجمة الفورية والترجمة التحريرية والاتصالات. وأشار إلى ضرورة تحسين تعريف وضع كل واحدة من تلك اللغات من أجل الاستجابة على نحو أفضل إلى تطلعات أصحاب المصالح على اختلافهم. وقال إن التوصية ٦(ب) من ذلك التقرير ترمي إلى تشجيع الهيئات الرئاسية على استعراض احتياجاتها فيما يتعلق بالحصول على الوثائق المتكررة والأحكام الراهنة ذات الصلة بتقديم الوثائق النابعة من الدول الأعضاء وذلك تكملة للجهود التي تبذلها الأمانات للحد عموماً من عدد الوثائق. وقال إن ذلك الاستعراض من شأنه أن يساهم بقدر كبير في الجهود التي تتخذها حاليا الأمانات في ذلك الاتجاه. وقال إن التوصية ٧ تقوم على أن الهيئات التشريعية غالبا ما تستلم طلبات بتوفير مزيد من مواد الأمانة متعددة اللغات دون مراعاة حقيقية للانعكاسات المالية المترتبة على ذلك. ولاحظ أن المبدأ الرئيسي في ذلك الصدد هو أن الميزانية العادية هي المصدر الرئيسي لتلك التحسينات ولا سيما في إطار المنهج القائم على النتائج في وضع الميزانية. وقال إن ذلك لا يعني بالضرورة زيادة الميزانية العامة بل قد يتم ذلك من خلال إعادة تخصيص بعض الاعتمادات وإعادة ترتيب بعض الأولويات وإقامة شراكات أكثر فعالية متى أتيحت الفرصة لذلك.

١١٠- وفي انتظار اعتماد الخطة الرائدة لمتابعة تقارير وحدة التفتيش المشتركة، أعرب ممثل الوحدة عن أمله في أن تخضع تقارير وحدة التفتيش المشتركة المعروضة في الدورة الحالية للجمعية العامة للأحكام والإجراءات المفصّلة في تلك الخطة وأن تتخذ الجمعية العامة إجراءات محدّدة بشأن التوصيات الموجهة إليها بما يسهّل الإجراءات التي تتخذها الأمانة لأغراض تنفيذ تلك التوصيات وفقا لإجراءات المتابعة.

١١١- وشكر وفد الاتحاد الروسي المدير العام على جودة الوثيقة. وأكّد موقفه بشأن الحاجة الحقيقية إلى تطبيق نظام، في المنظمات الدولية بما فيها الويبو، يرمي إلى رصد تنفيذ التوصيات التي تتقدم بها الهيئات الرئاسية بما فيها وحدة التفتيش المشتركة ومراقبة ذلك التنفيذ. وشكر الأمانة على التقدم المحرز في ذلك المجال بعينه. وأشار إلى أن الويبو استطاعت أن تطبق الخطة الرائدة لتنفيذ التوصيات. وبالنسبة إلى تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن مراقبة الإدارة، قال الوفد إنه يؤيّد التوصية ٢(د) التي تشير إلى إنشاء هيئات استشارية مصغرة للخبراء في المنظمات الدولية، تعنى بالقضايا الإدارية والمالية وسائر القضايا المرتبطة بذلك. وأشار إلى أنه لم يفهم تماما رد فعل الأمانة السلبي نوعا ما حيث قالت إن الويبو لها هيئات خبراء مماثلة. واستطرد قائلا إن الأمانة إذا كانت تعترض على فكرة إنشاء هيئة مصغرة بالشكل الموصى به، أي هيئة مصغرة يمكن أن ترفع تقاريرها إلى لجنة البرنامج والميزانية، فلها ربما أن تفكر في منهج آخر للنظر في الوثائق التي لها آثار مالية مهمة، وربما اقتدت في ذلك بالمناهج المتبعة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وفي ذلك السياق، أشار الوفد إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية التابعة للأمم المتحدة. وبالنسبة إلى تقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن تعدد اللغات في منظومة الأمم المتحدة، أعرب الوفد عن موافقته بصورة عامة على تقييم المدير العام الذي مفاده أن الوضع جيّد نسبيا في الويبو. وأشار مع ذلك إلى أن هناك بعض المجالات التي يمكن التقدم فيها. ولاحظ أن في العديد من اللجان الدائمة، تقدّم الوثائق بالإسبانية والإنكليزية والفرنسية فقط، مع أن خدمات الترجمة الفورية تكون متاحة باللغات الرسمية الستّ. واستطرد قائلا إن بعض الهيئات لا تستخدم سوى الإنكليزية والفرنسية. وأعرب الوفد عن أمله في أن تتخذ إجراءات محددة لحلّ تلك المسألة.

١١٢- ورحّب وفد مصر بالوثيقة وأكّد الأهمية التي يعلّقها على موقف الويبو بصفتها وكالة متخصصة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة. ورحّب الوفد بجميع التوصيات والقرارات التي ساهمت في التنسيق بين الويبو ومنظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالأنشطة والإجراءات والممارسات. وقال الوفد إن الفقرة ١٩ من الوثيقة المتعلقة بالعلاقة بين الويبو والقطاع الخاص، ينبغي أن تشير إلى مشروع البرنامج والميزانية المعدَّل (الوثيقة WO/PBC 7/2) الذي أوصت باعتماده لجنة البرنامج والميزانية في دورتها السابعة.

١١٣- وأحاطت الجمعية العامة للويبو علما بالمعلومات والتوصيات الواردة في الوثيقة WO/GA/30/4.

[نهاية الوثيقة]